

راس المال المدفوع 25000000 د.ك

مزااد بيع السيارات

مزااد رقم 2 تاريخ 04/05/2026

نوع الملكية	نوع التعويض	اللون	الطراز	رقم الشاصي	رقم اللوحة	صنف السيارة	نوع السيارة
تسقيط	ضد الغير	رمادي	2025	009244	22/67133	إمجراند	جيلي

المبلغ الاجمالي	اسم المشتري	رقم التعويض	الرقم بالكشف
520	ابراهيم شاكر سنوسي بهجات	CTP26010005	30

اقرار وتعهد

أنا الموقع ادناه **ابراهيم شاكر سنوسي بهجات** الرقم المدني (280050102522) اقر وأعترف بأني اشترت من شركة الخليج للتأمين واعادة التأمين حطام المركبة الموصوفة أعلاه مقابل مبلغ 520 دفع بالكامل.

باع و اسقط و تنازل الطرف الأول لملكيتة و كافة حقوقه الخاصة بحطام السيارة المشار اليها أعلاه للطرف الثاني بعد ان اقر لطرفان باهليتهما للبيع و الشراء , يقر المشتري بانه عاين السيارة المعاينة النافية للجهالة و قبلها بحالتها و بالثمن الموضح و بموجب لشروط المرفق بعقد البيع .

علما بانه لن يتم ارجاع مقدم القيمة المدفوع في حال عدم إتمام الشراء , كما لن يتم إعادة قيمة المركبة حال عدم قيام المشتري بتحويل الحطام السيارة باسمه في إدارة المرور .

الممثل القانوني
(شركة الخليج للتأمين واعادة التأمين):

توقيع المشتري:

علما بانه لن يتم ارجاع مقدم القيمة المدفوعه في حالة عدم اتمام الشراء . كما لن إعادة قيمة المركبة ف حال عدم قيام المشتري بتحويل حطام السيارة باسمه في إدارة المرور

عقد بيع مركبة بحالتها (حطام)

بناء على محضر المزاد المرفق بالعقد تم الاتفاق بين الطرفين بموجب هذا العقد على ان يقوم الطرف الثاني بشراء حطام المركبة وفقا للشروط الاتية

- البند الأول :-

يكون التمهيد السابق جزءا لا يتجزأ من هذا العقد

- البند الثاني :-

اتفق الطرفان على ان حطام المركبة : هو المركبة المباعة سواء كانت هالكة جزئيا او كليا , و ان اخفاق المشتري في اصلاح المركبة الهالكة جزئيا و عدم قبول تحويلها من قبل إدارة الفحص الفني خلال 60 يوما لملكية المشتري يخول الطرف الأول اسقاط لوحات السيارة لتكون في حيازة المشتري باعتبارها حطام هالك كليا .

- البند الثالث :-

جميع مصروفات و رسوم تسقيط او نقل ترخيص السيارة المباعة يتحملها المشتري وحده و يتولى بنفسه او بواسطة من يوكله عنه إتمام الإجراءات اللازمة دون الرجوع على البائع في ذلك , و في حال عدم إتمام إجراءات تحويل الملكية باسمه يكون ملزما بسداد كافة مصاريف و الرسوم المترتبة على ذلك و يحق للشركة الرجوع عليه بالمطالبة بكل ما تحمته من مصاريف نتيجة عدم تخاذه الإجراءات اللازمة خلال المدة المتفق عليها بالعقد .

- البند الرابع :-

يلتزم الطرف الثاني بسداد كامل ثمن الحطام موضوع العقد و تحويل ملكيته باسمه بعد اجراء الفحص الفني اللازم لها بإدارة المرور المختصة و اجراء الإصلاحات و معالجة التليفيات اللازمة و تجهيزها لتكون صالحة لاجراء الفحص الفني المطلوب خلال 60 يوما من تاريخ الشراء و في حال عدم التزامه بذلك يحتفظ بحطام المركبة مع تحمله غرامة تاخيرية تقدر بقيمة 100 د.ك . أسبوعيا لحين إتمام اجراء اسقاط اللوحات طبقا للالية المذكورة بموجب البند الثاني .

- البند الخامس :-

يتعهد المشتري بسحب حطام السيارة موضوع العقد خارج كراج الشركة خلال أربعة أيام من تاريخ الشراء و في حال تخلفه عن ذلك لاي سبب كان فان ذلك يعد تفويضا للشركة بالتصرف بحطام السيارة و إعادة عرض بيعها عن طريق المزايمة المتبعة لديها و قبول المشتري باستلام الثمن الذي سيعاد بيع السيارة به في حال سبق سداده لكامل المبلغ مهما قل مقداره , و يتحمل الخسارة كاملة او فرق السعر في حال بيع المركبة بقيمة اقل مع التزامه بدفع أجور أرضية الكراج و الحراسة بواقع عشرة دينار يوميا على ان يتم خصم هذه المبالغ من المبالغ المسددة منه دون الرجوع اليه .

- البند السادس :-

يتعهد الطرف الثاني بتحملة المسؤولية الكاملة عن الاضرار التي تقع من السيارة او عليها و بعدم مسؤولية الطرف الأول " الشركة البائعة " عن أي ادعاء بحق للغير يتعلق بالسيارة موضوع العقد سواء كانت المطالبة تستند لحق ناشئ عن القانون او عن عقد بيع او مسؤوليه تقصيره او أي سبب اخر و ذلك من تاريخ استلام الطرف الثاني لها .

- البند السابع :-

يقر الطرف الثاني بان للطرف الأول الحق بالاحتفاظ بلوحات السيارة المباعة طوال الفترة السابقة على تحويل الملكية , و ان في حال استلامه اللوحات لغرض اجراء مقايسة جديدة دون تجاوز إجراءات الفحص الفني بنجاح فانه ملتزم بإعادة اللوحات للبائع لتسقيطها , و ان اللوحات مسلمه له على سبيل الأمانة , و انه في خلال تلك الفترة مسؤول عنها مسؤولية كاملة و في حال مخالفته لذلك و لما تم الاتفاق عليه فانه يكون خائنا للامانة و يتحمل كافة الاثار القانونية المترتبة على ذلك .

- البند الثامن :-

تتم جميع المخاطبات و المراسلات وفقا للعنوان المختار و هو او عن طريق البريد الالكتروني التالي : و يلتزم الطرف الثاني بإبلاغ الطرف الأول حال تغيير العنوان .

- البند التاسع :-

حرر هذا العقد من نسختين أصليتين بيد كل طرف نسخة منه للعمل بموجبها على ما جاء به , و اثباتا لذلك وقع الطرفان على العقد الذي ادخل حيز التنفيذ بدءا من التاريخ الوارد بصدوره .

- البند العاشر :-

القانون المدني الكويتي هو القانون واجب التطبيق في حال وجود ثمة نزاع يخص تطبيق هذا العقد او تفسيره .